

شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع كتاب البيع 21 الشيخ د.

عبدالله بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

قال المصنف رحمة الله هذا خيار العين الذي ينقص قيمة المبىء. هذا يسمى خيارين. ثم ضرب امثلة. الحقيقة ان يعني الاصل انها ما تضرب امثلة كانوا يقولون الاختصار بدأ بالفحول المتنون ما يمثل فيها لكن المتأخرن اصحاب المتنون - 00:00:09
جرت عادتهم بكثرة التمثيل فهل تجد في المنهاج النووي مختصر القدوري؟ مختصر خليل وغيرها من الكتب تجد يمثلون لماذا لأن هذا اعون على تصور مسائل فهمها وظبطها لاجل ذلك ان المصنف هنا يمثل ولا و حدث حدثنا الامثلة الموجودة في الزاد لأن يكون الزاد على النصف تقريبا - 00:00:33

يعني من كثرة الامثلة. شوفوا الان يعني تطبيق الان. الخامس خيار العيب وهو ما ينقص قيمة المبىء. هذي العبارة. ممتاز طيب والتمديد؟ اكثرا من العبارة ذي ولا اقل اكثرا هذي هذي سطر الرابع وذا سطر ونص اللي هو الامثلة ذي - 00:00:58
وهل هذا؟ طيب هذا المصنف كمرضه. اذا كان مريضا هذا الذي انت اشتريته سواء كان دابة ولا يعني عبد ولا هذا مؤثر ما تدري هو هي حياة بعد هذا ولا يموت. وهكذا فقد عظو يد رجل - 00:01:21
اصبر وهو مؤثر او سن يعني من الاسنان اذا كان ايضا نقص السن له اثر في صحته او زيادتها لزيادة الاسنان. زيادة الاسنان وزيادة ايش؟ الاعضاء زيادة العضو وزيادة السن لا يكون جمالا - 00:01:42
ممکن نتصورها هذه وين؟ في بقرة اخذت صورة هذي مسألة الجارية.ليس كذلك الجارية اذا كانت الجارية جميلة ولكن سنونها فيه صف هنا وصف هنا وفوق وتحت شكلها يعني ليس بجميل - 00:02:08

هذا هنا الان لكن لو كان فيه بهيمة في زيادة السن طيب قال او زيادة فيها وزنا الرقيق وسرقتي وبولي وسرقتي وبولي وبوله في الفراش ها؟ هذا يعتبر عيب الرقيق يصير خبيث اه الرقيق ذا - 00:02:34
بس يلا حق الالبيات ولا الجواري هذا عيب يعتبر عنده وهكذا سرقته اذا صارت ايده خفيفة من يوم طفل وهو يسرق ما لها ابوبين يربونه ولا شي ولا تلقى له تعليم. ولا السرقة اذا كانت في الانسان بترت معه هذا يدل على انه صغير ما نبه - 00:03:03
ولا حذر منها ولا هو زجر ولا خوف بالله عز وجل ولا قيل له تقطع ايدك يا ويلك. شفت فلان هاللي قطعت ايده شفت هذا؟ ترى هذا العبد هذا ما ما تلقى التعليم ولذلك لو زنى - 00:03:26

ها زنا العبد ليس كزنا الحر.ليس كذلك؟ الله كان هذا هو القرآن عليهن نصف ما على المحسنات من العذاب لماذا يختلف وحتى عندنا على المذهب حصول الاحسان بها بيتينا في كتاب الزينة انه لا يحصل الاحسان بها الامهدي - 00:03:41
يقصد بكمال الاحسان. لذلك يدرؤون عنه يعني العقوبة. الحد. طيب قال وسرقته واباقه. دائمآ يهيج كل ما لحقوه لا في طرف المدينة يتجلو تجول وروح يصلخون جلده ويجي عند اسبوعين - 00:04:03
وهذه طريقة يدوب بس بهالشوارع وقال وبوله في الفراش. هذا يعني يدل على ان يوم صغير الى ان كبر عنده قلق. كبر معه القلق. دائمآ الطفل اذا بال في فراشه - 00:04:26

يدل على ان قلق داخلي ما عولج ولا احسن علاجه خلاص يبوا احيانا قد يبلغ الطفل وهو يقول في فراشه بل ان واحد شايب عندنا من الجماعة توفي رحمة الله كان يقول لي يقول لي تزوجت وانا اقول ابول في الفراش - 00:04:42

يكون عنده ازمة نفسية ما عولجت كل ما زاد سنة كبرت معه. طبعاً مو بكل ليلة يقول في الفراش والفراش يكون هذا سبب للفسخ
هذا قاضي اختصمت اليه امرأة يجينا هذا الكتاب النكاح انه من العيوب قاضي اختصمت اليه امرأة قالت يا سيد القاضي -

00:05:07

هذا زوجي يقول في الفراش يا بنت الحال هذا رجال طيب وسمعته طيبة والى اخره يعني لا لا يعني افسخي افسخ منه. قالت لا
الا تفسخني منه. قال لها طيب انا اتكلم يقول الرجل هذا - 00:05:31

قال يا سيد القاضي انا اتكلم الان واسمع شوف الدعوة هاي قال لي ماذا تقول في فراشك قال انا كل ليلة احلم حلم في الليل اني
على رأس جبل واعلى الجبل صخرة - 00:05:54

وفوق الصخرة بعير. وانا فوق البعير والبعير عطش. واذا اراد ان يشرب بببي يشرب البعير ما يعرف ينزل. بببي يشرب من تحت بال
في فراشه بيقول من شدة الرعب من بعد المكان فوق الجبل وانا خايف كل ليلة - 00:06:14

قال له القاضي خلاص خذ زوجتك ورح ما فيه فسخ لاني انا قلت الان يعني لهالقصة فالمقصود هنا ان ان بوله في الفراش يعتبر
يعتب عيب يعتبر عيب ما يليق يعني العبد ان يباع بقيمة عالية وهو يقول في الفراش - 00:06:35

يقال ان اعرابي جاء بيشتري له يعني حنا اليوم كلنا الفراش هذا اعرابي يعني اه يعني جاء بيشري له عبد في السوق المهم قال له هذا
انت تشتري العبد؟ قال ايه - 00:07:02

كم سعره؟ قال سعره كذا. الاعرابي استغرب من سعره. سعره رخيص جداً قال خلاص بسم الله هذي من الدرهم خذ ترى في عيب.
تراه ببول في فراشه قال له الاعرابي هذا اذا لقى فراش - 00:07:27

هذا خله ببول عليه قال المصنف رحمة الله آآ اذا علم المشتري ها؟ ايه بيتينا هذا ان شاء الله في النكاح اذا حصل هذا تسبح الناس
الناس ما يتحملون قولوا انه غيرهم - 00:07:44

قال رحمة الله هنا اذا علم المشتري العيب هذا الكلام بعد العقد. اليه كذلك؟ قال ها هنا تفصيل. قال امسكه بارشي العرش فسره
المصنف بقوله قسط ما بين قيمة الصحة والعين يعني نقيم الشيء نقوم الشيء كأنه صحيح ثم نقومه - 00:08:09

وهو معه وما كان بين الثمنين مثاله هالجهاز هذا وهالسيارة فيها عيب وهي صحيحة مئة الف ولكنها اذا كانت معيبة بثمانين الف
فكم يكون العرش عشرين الف خلاص الكلمة دي مستمرة معنا الى اخر كتاب الفقه - 00:08:43

ولا سيما بيجينا في الديات ويقولون تأثينا في النكاح والطلاق بيجينا خلاص هذا وهنا في البيع البيع ستكثر عندنا
وسنأتيك في القالك والايغارة تكثر عندنا خلاص هذا هو يعني طريقة الفقهاء في مسألة الارش الذي هو ظمان النقص هذا طيب -
00:09:09

قال المصنف رحمة الله وهو يعني قسط ما بين قيمة الصحة والعيوب ثم قال او يعني اما انه يمسكه بعرشه او يرده او واخذ
الثمن. اما انه يفسخ العقد ويأخذ الثمن ثمنه. واما ان - 00:09:29

يقبل هذه السلعة ويأخذ العرش هذا هذا الذي قلنا يعني هذه مسألة ثانية. شيخ الاسلام تيمية رحمة الله يقول ابداً. يقول اينبغي على
الانسان انه يأخذ السلعة الى ارش هذا على كل حال هذا اختياره لكن طريقة الفقهاء هذه اوسع - 00:09:47

هذا فيه قد يكون تضييق الحقيقة على الناس في ذلك لانه قد يكون له مصلحة البائع والمشتري له مصلحة. اذا كانت الثنتين فهذا
يكون انفع من انا نجعل المصلحة لواحد منهم - 00:10:09

ولا سيما انهم مع التراضي ولو مع النقص البسيط. وهذا اشبه باصول يعني البيوع والمعاملات اشبه من يعني قوله رحمة الله. طيب
عفواً خيار ايش ايه نعم ها وش فيه - 00:10:25

ايوة فيها كلها كل هذا يا شيخ كل اه قال هنا او تلف المبيع كده وان تلف نعم طيب وان تالف المبيع او عتق او اعتق العبد
تعيين العرش. الان ما الذي حصل - 00:10:52

لما بعنا او باع المشتري هذا الشيء ثم تلف المبيع او جاء هذا المشتري وراح عتق العبد هنا يقول المصنف تعيين العرش وهذا يعني

يعني هذه الحقيقة ليست مسألة. بل هي عدة مسائل. اشار اليها في المنهى وفي الفروع - 00:11:15

وفي غيرها من المبسوطات والموفق ابن قدامة رحمه الله في المغني قال رحمه الله خلنا نأخذها حتى نستفيد لأنها يعني مفيدة جدا
هالمسألة هي التي قيمتها يعني العرش ولا يطرد السلعة - 00:11:42

لعل يعني المصنف رحمه الله ان ترفع المبيع تلف المبيع او اعتق العبد تعين العرش. يعني الضابط في هذا الباب الذي يضبطه فعلا انه
اذا تعذر يعني رد السلعة هنا يأتي العرش يتعين العرش حلا لهذا النزاع - 00:12:00

وعلى ذلك لو تلف المبيع مثل السيارة اشتراها ولكنها تلفت قبل ما يردها البائع وهو راجع في الطريق ببدأ جهز هنا يتعين العرش.
عرف ماذا النقص الذي حصل صورتها ومثالها هذا واحد شرى له سيارة - 00:12:22

ثم انه لما اشتري السيارة وجد بها عيب فعلا متفق عليه بين البائع والمشتري. لانه لو همه متفق بين البائع والمشتري هذا مسألة ثانية
سنأتي لها اذا اختلف المتباعان يقبل قول من هذه فيما بعد لكن هذه المسألة اذا كانت متفق عليها فعلا مثاله صار فيها عيب تصنيع
في الماكينة هي - 00:12:47

هذا ما يمكن للانسان المشتري يلعب به ولا يغير في الجملة ولا ممكنا هذا انسان بعض الناس السيارة يقدرون يدخلونها يحطون لها
مكينة ثانية ويرهونها ويسيرونها شياطين لكن اقول اذا كان هذا - 00:13:12

بهذه الصورة هي غالبا الناس ما هو يعني او النصابين هؤلاء ثم انه اتصل علي قال يا اخي قال وش العيب اللي فيها؟ قال العيب
اللي فيها كذا. قال خلاص جبها. مثل ما لو اشتراها من وكالة - 00:13:26

وكاع للعيب الفلاني. اخونا في الله كان بداهم بيرجعون اهلي. بسم الله يمشي ستين صار يمشي مئة وثمانين صدم فيها وهل هذا؟
ماذا نعطيه هذا للانسان المشتري ها؟ طيب وبين السيارة - 00:13:43

كفت بيدي وهكذا لو سرقت وهي بيدي واحد طيب احنا تلمس في ملكه. كل من تلفت في ملكه فانه لا يضمن له. ما اتلفه او تلف
بيده شاعت ان شاء الله الى يعني استثناء بذلك - 00:14:03

لا لا بيتينا ان شاء الله في العارية تفصيل من هو الذي بيده يعني من هو الذي يضمن والذي لا يضمن. لكن هنا ليس له الا العرش. طيب
طيب هذه مسألة مسألة ثانية طيب لا يعني خلنا نأخذ مسألة ثانية مثلا لو انه اشتري عبدا ثم وجد فيه - 00:14:28

وجد فيه عيب بهذه نفس مسألة السيارة انا ما يمكن رده لانه اعتقه هذا الانسان كده لان جاء المصنف هنا او اعتق العبد طيب ايضا
يتعين الرد يعني اذا لزم - 00:14:56

من القلب الربا ده لازم من رد الربا. مثاله يمكن ان نمثل به ها الان عند النساء يشتري اشتري المرأة ذي عقد عقد كله ذهب ما فيه اي
شيء كله ذهب - 00:15:20

وزنه مثلا مئة جرام كذا ها المرأة ذي يعني يعني وجدت فيه عيب تصنيع اما انها يعني ما برد برد جيد ولا ما لمع تلميع يعني في
اصله مثلا ولا ما حك صار يخدش - 00:15:43

يجرح او اشبه ذلك. عيوب يعني قد تؤثر في المبيت طيب هل يأخذ هذه تأخذ هذه المرأة؟ يعني العرش لماذا لانها دفعت مقابلة مثلا
مئة دينار على مئة جرام مثلا - 00:16:06

فيلزم من ذلك ها انها ان هذه اخذت عليها قدر زائد يردون لها عشرين دينار منها الظاهر هذا فاذا اذا باع مثلا عقد من الذهب بوزنه
دنار ثم وجد عيب في العقد فلا يمكن اخذ الارش. السبب - 00:16:30

لانه سيزيد بالعرض ثم قال المصنف وان اشتري وان اشتري طيب هذه مسألة ادق من من المسائل التي سبقت شوفوا عاد
المسائل فيها يعني اللي هو قشرة قشور رفقة المصنفون وان اشتري ما لم يعلم عيوب بدون كسره - 00:17:00

هو هذا الانسان اذا كسر يعني وهشمه لانه لا ينتفع به على هذا على المشتري اما انه يقبل ويأخذ العرش اللي هو في السبعة الفاسدة
لو تصورنا انه بيض. ها او يرده ويأخذ الثمن - 00:17:40

لكن المصنف هنا يعني قال في الاخير عليه قيمة هذا التهشيم هذا يتصور مثلا في بيظ النعام النعام وجد به عيب نعم استفاد منه

بيض النعام لانه قوي يستفاد منه انية يعني زينة يستفاد منها اشياء كثيرة. قال هناك جوزي هند - 00:18:01

جوز الهند تعرفون انه قوي ممكن يستفاد منه انية وبيظ نعام فوجده فاسدا فامسكه قال ابيه خلاص هنا له ارشد الذي اشتراه وان رده لو رده يرد العرش عفوا يرد السلعة يعني يرد قيمة التهشيم اللي حصل منه هذا - 00:18:34

قال المصنف وان كان كبير دجاج رجع بكل ثمن. لماذا ها لان بيض الدجاج ما ينتفع به رخو جدا. حتى لو تلمسه بايديك لمس ينكسر انظروا كيف دقة الفقهاء رحمهم الله في استيفاء حقوق الناس - 00:19:09

لما جاء البيض اللي يتحمل قال لا هذا له منفعة ويزداد في الحقيقة يعني بعض الفقهاء ينص على ان الانسان لو حصل منه مثل هذا يعني في مسائل يعني مثل الجب - 00:19:29

راح ولقاها خربانة هذا الانسان بسوء تخزينه وعارف انها خربانة وهم يعرفون الخربان من الولاء لكن الناس لا يعرفون غالبا قليلا من الناس اللي يعرف بعض الناس يلبس الشمام ويشوفها رخوة يقول لا هذي مستوية. اذا جا البيت ولها - 00:19:42

يعني عطلت البيت وعطرت ايديه ما ينفك ولو تغسلها بكلوريكس عالم مرة يعني يعني شدة الرائحة الخبيثة في هذا كان بعض اهل العلم يقول ان الانسان اذا كان عنده يعني آا اشتري له مثلا حبب - 00:20:05

كسرة كسرتين لقاها منتن لا يروح يرميه لماذا اي نعم لانه قد يدعي المشترك يقول لا انا لي مصلحة شوري ذا حقين المزارع يقولون هات هات هذا ويشترون له - 00:20:27

تبيجي القاضي غنمة اليس كذلك هذا له قيمة كم بدينار ونص قال خلاص هذي دينار والنص ما نرجعها لك لانك انت اتلفت الحمحب هذا طبعا هذا في الجملة اذا كان يعني يحصلون الفقهاء رحمهم الله يذكرون المسائل ذي لانهم امورهم كانت من اول يعني الان لو تشذى وتحبب ولا - 00:20:48

خمس تروح بالبيت يمكنك ما ترجعها. انا ماني فاضي وعندي اشغال وكذا يروح يحطها في الزباله والطيور تاخذها معه يعني النفايات من المغيبة ايه اذا اذا اشترط عليه ما في بأس. اذا اشترط عليه ما في بأس لكن قبل السكين. هل هي جائزة شرعا - 00:21:14
هل يجوز شرعا بيع هذه الاشياء ما يدرى هو صالحة ولا فاسدة الجواب نعم بلا خلاف بين اهل العلم. كل المغيبات يجوز بيعها لكن لو حصل فيها تلف انها فعلا منتنة هلك الخيار - 00:21:48

طيب قال وان كان كبيظ الدجاج رجع بكل الثمن. نعم قال خيار عيب متراخ ما لم يوجد دليل الرضا. يعني عندنا حنا مع الاسف الشديد في بعض البلدان العربية يعني ان الحق يبطل بالتقادم - 00:22:06

وهذا الحقيقة ما يجوز يعني اطلاقه هكذا ما يجوز. الحق ثابت يا شيخ في الذمة. والحق يورث حتى انه يورث يا شيخ يعني واحد له على اخر دين. ثم انه لم يطالبه الا بعد اربعين سنة - 00:22:36

قال والله انا مدرى شلون ويلاحقني مات هذا الانسان يورث ولا ما يورث؟ يورث يا شيخ ابطال الحق بالتقادم هذا الحقيقة يعني جلبه بعض يعني بعض جلبه بعض القوانين العربية جلبه من - 00:22:54
من اه يعني البلدان التي ما تحكم شرع الله عز وجل وهم يعني يغلبون جانب انهم ما يبون يشغلون انفسهم بمشاكل مستحدثة ورد ما طالبت به خلاص يبطل حقه يمكن يختلفون في الحق الذي او المدة التي يعني تطالب فيها. قالواها اقصاها سنة في بعض البلدان اقصاها سنة - 00:23:13

وفي بعض البلدان اقصاها خمسين سنة الى اين هو في كتاب الله الا في صورة ممكن يعني يعني نذكرها الان اذا حصل فيها شوفوا هنا قالوا خيار عيب متراخ يعني ما لم يوجد دليل - 00:23:36

وخيار عيب متراخ. يعني ليس له ان يطالب به الان ممكن يطالب به بعد سنة بس يجب ان ينتبه الانسان الى انه لو تأخر كثيرا فقد يطلب منه القاضي البينة - 00:23:52

الظاهر هذا كان دوائر قضائية وعمل قضائي اذا دائم القضاة اذا تأخر تأخرت المطالبة احيانا قاضي يحس ان المسألة في هله في طلب منه يطلب منه بيت ثم لا يوجد هذا الانسان - 00:24:13

يمكن عنده شهود وماتوا قال ما لم يوجد دليل للرضا. اذا وجد ما يدل على الرضا ممكן. مثاله واحد شرى سيارة وفيها اللي قلنا المخش ثم انه سكت كل استحى الاول انه يقول افشل قدام الناس او قد اطالبه ولا - [00:24:31](#)

فلما مضى سنة سنتين قال هالخسيس هذا السيارة ذي وقيمتها كذا. الا والله بروح اطالب القاضي ما يسمح لك لماذا هنا تحتاج الى بينة. ان هذا العيب حدث في ملكه. ما هو حدث في حدث في ملكه هو اللي هو بائع. قد يكون حدث في ملك طيب - [00:24:57](#)

فاما اذا اذا كان متراخي ما لم يوجد دليل الرضا. ثم قال المصنف وشو اللي ما يفتقر الى حكم يعني حكم قاضي هذا ما هو هذا اللي هو الخيار العيب ما يفتقر الى حكم قاضي لو جا وقال له ترى هذى فيها العيب الفلاني ردها لو سمح قال ابشر - [00:25:24](#)

هو يحتاج الى قاضي يقول له قاضي ولا ما يحتاج قال ولا رضا نظاما اللي يبغى البائع ولا المشتري ها ما يحتاج الا رضى البائع يقول لا لازم ارضي اصبر شوية اشوف - [00:25:52](#)

ما يلزم هذا البضاعة ما شريناها منك حنا؟ قال ما هو قال العيب هذا موجود فيها؟ قال والله ما انتبهت له انا لكن انت صادق لكن ترى نفسى مهيب راضية - [00:26:18](#)

ترجع دمك قربت بالعين قالوا لا حضور صاحبى من هو حضور صاحبى البارح ولا حضور صاحبى يعني ما ولا حضور البائع مو بالضرورة وحتى ولو بحضور حتى حضور المشتري ايضا ليس بالضرورة - [00:26:30](#)

وكل ما في بأس طيب عندنا مسألة لو كانت هذه تفتقر الى نقل كأن تكون مثلا شريت سيارة انت من البحرين للكويت ولما وصلت الى الكويت لقيت فيها عيب مصنعي - [00:26:53](#)

نحتاج الى اعادة مرة ثانية على من؟ كلفة الاعادة لماذا ها نعم احسنت لان هذا من تمام البيع بالسلعة حد قال لك انت عندك وكالة وش كبرها؟ ورا ما رحت عاينت السيارات وناظرتها - [00:27:15](#)

كشفت عليها لكن البائع مهوب قاعدين يعاين السيارات خلها تمشي على واحد ولا اثنين ولا عشرة تمشي عليه قال هنا ولا يفتقر الى حكم يعني حكم قاضي ولا رضا ولا حضور صاحبه. وان اختلفا - [00:27:42](#)

هذا عاد مسألة المشكلة الحقيقة عند العلماء. اللي هي هذا وهؤلاء اثنين البائع والمشتري اختلفوا عند من حدث البيع. وجد عيد في السلعة لكن ما حدث عند البائع ولا المشتري. نقبل قول من - [00:28:02](#)

اي المصنف هنا يقول فقول مشترى مع يمينه هذا من المفردات في المذهب ما قال بها للامام احمد رحمة الله انه قول المشتري يعني ويكون يعني هذا القول المقابل له هو قول البائع - [00:28:22](#)

وهذا هو الرواية الثانية عن احمد رحمة الله انه اذا اختلف البائع والمشتري فالقول قول البائع وفاقا لائمة الثلاثة وقد يكون الحقيقة يعني يعني الامام احمد رحمة الله يقول ان هالعيب هذا اللي حصل فيه النقص يعني هو يعتبر نقص في كمال - [00:28:45](#)

المبيت ونقص في كماله والذي ينبغي ان يكون المبيع كاملا تماما نرجع الى اصل هذا المبيت وعلى كل حال يعني هذا القول قد روى خلافه عن الامام احمد اللي هو في الرواية الثانية وفاقا لائمة الثلاثة ان القول قول البائع - [00:29:06](#)

لماذا العيب ثابت ولا عرب صحيح ولا لا؟ اذا كل شيء فيه عرض فالاصل خلاف اذا كان الاصل خلافة نأخذ قول من ها قول باع ان هيدا الباقي يقول ابدا هذا سهل من عندي ولا فيه شي. شفت دوك السيارات ذي كلها وفيها عيب ذي السيارات الا سيارتكم انا بالعم - [00:29:28](#)

خمس مئة الف سيارة. هالسنة ذي هذا يدعي هذا الانسان يقول ابدا الاصل انها عدم العيب انها مي بمعيبة. اصلا ما تم العقد الا على شيء تام. وهذا القول اقوى اللي هي قول لائمة الثلاثة رحمة الله اقوى من المشهور من ماذا - [00:30:05](#)